



٥	رقم الإصدار	٦/١٥	رقم المادة	٧٤	رقم المرفق
نشاط العلاج الإشعاعي					عنوان المرفق

التعريف:

العلاج بالإشعاع هو علاج يستخدم بواسطة حزم طاقة مكثفة للقضاء على الخلايا السرطانية وغالبًا تكون الأشعة المستخدمة فيه هي أشعة سينية، ولكن يمكن استخدام البروتونات أو أنواع أخرى من الطاقة. وهو نشاط يكون داخل مستشفى أو مجمع طبي أو مركز أشعة مستقل أو مركز تشخيص.

التجهيزات:

١. يجب أن يشتمل المركز على ما يلي:
٢. أجهزة الجودة والحماية الإشعاعية.
٣. تحديد أجهزة (positioning and immobilization devices)
٤. أجهزة العلاج الإشعاعي
٥. أجهزة تخطيط الأورام
٦. أجهزة التصوير (الأشعة المقطعية)
٧. أجهزة تصوير الطب النووي مثل (جهاز جاما كاميرا وغيرها) في حال وجود قسم طب نووي.

العاملون:

١. طبيب نائب أشعة أورام.
٢. طبيب نائب أشعة.
٣. طبيب نائب أشعة تخصص طب نووي/طبيب طب نووي.
٤. أخصائي أشعة غير طبيب.
٥. أخصائي علاج إشعاعي غير طبيب.
٦. أخصائي فيزياء طبية
٧. أخصائي فيزياء طبية حاصل على رخصة علاج إشعاعي (مسؤول حماية من إشعاع)
٨. فني علاج إشعاعي.
٩. فني تخطط أورام.
١٠. فني أشعة تخصص طب نووي



١١. عدد ٣ اخصائي أو فني ترميز.
١٢. (Mould room technicians)

المرافق:

١. الإدارة ومناطق الاستقبال.
٢. غرف الإنعاش والتقييم.
٣. غرف التنظيف والمعدات الاستهلاكية.
٤. عيادة طبية.
٥. غرف العلاج الإشعاعي.
٦. غرف التصوير الطبي (التصوير لتخطيط العلاج والمحاكاة)
٧. غرف تخطيط الأورام (أنظمة تخطيط الأورام).
٨. غرف الانتظار (نساء، رجال) + دورات مياه خاصة.
٩. استراحة ودورات مياه للمرضى قبل إعطائهم المواد المشعة (في حال وجود قسم طب نووي).
١٠. استراحة ودورات مياه للمرضى بعد إعطائهم المواد المشعة (في حال وجود قسم طب نووي).
١١. غرف حقن المواد المشعة (في حال وجود قسم طب نووي).
١٢. المعمل الحار (في حال وجود قسم طب نووي).
١٣. مخزن للمواد المشعة ومخزن للنفايات المشعة (في حال وجود قسم طب نووي).

السلامة الإشعاعية:

١. توفر التدريع الملائم للغرف (أجهزة العلاج الإشعاعي، والمعمل الحار وأجهزة التصوير الطبي)
٢. توفر سياسة وإجراءات السلامة الإشعاعية للمرضى والموظفين.
٣. توفر سياسة وإجراءات للتعامل مع المواد المشعة.
٤. توفر خطة للطوارئ/الكوارث الإشعاعية.
٥. توفر سياسات وإجراءات خاصة بكل من:
 - أ. النفايات الخطرة.
 - ب. السلامة الكهربائية. السلامة من الحريق.
 - ج. السلامة من مخاطر العدوى.
 - د. التعامل الآمن مع الإبر والأدوات الحادة.
 - هـ. الاستخدام الآمن للأجهزة الطبية



وزارة الصحة
Ministry of Health

أحكام عامة

١. استيفاء متطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء
٢. استيفاء متطلبات هيئة الرقابة النووية والإشعاعية
٣. مراجعة معايير تشغيل أقسام العلاج الإشعاعي في دليل قوائم التحقق لتشغيل المستشفيات.
٤. توفر سياسة لضمان جودة وسلامة الأجهزة والمعدات والأدوات.
٥. توفر دليل للصيانة الوقائية للأجهزة والمعدات والأدوات.
٦. توفر دليل لاختبارات القبول والجودة النوعية لأجهزة العلاج الإشعاعي والتصوير الطبي.
٧. توفر سياسة توضح الاختبارات وتكراريتها والأشخاص المسؤولين عنها وكيفية توثيق ومتابعة نتائج اختبارات الجودة النوعية لأجهزة العلاج الإشعاعي والتصوير الطبي.
٨. توفر سياسة لقبول الحالات للعلاج الإشعاعي وبداية خطة العلاج.